

صحيح ابن خزيمة

471 - وهذا صحيح عن عمر بن الخطاب أنه كان يستفتح الصلاة مثل حديث حارثة لا ٧ عن النبي A ولست أكره الافتتاح بقوله : سبحانك اللهم وبحمدك على ما ثبت عن الفاروق رضي الله تعالى عنه أنه كان يستفتح الصلاة غير أن الافتتاح بما ثبت عن النبي A في خبر علي بن أبي طالب و أبي هريرة وغيرهما بنقل العدل عن العدل موصولا إليه A أحب إلي وأولى بالاستعمال إذ اتباع سنة النبي A أفضل وخير من غيرها